

كتيب توضيحي حول قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) للكيانات

نماذج الاشهاد الذاتي

مقدمة

هذا الكتيب مخصص لتقديم معلومات عامة وإرشادات حول نماذج الإشهاد الذاتي للكيانات (المرفقة مع نماذج فتح الحساب) لأغراض الالتزام بأحكام قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) كجزء من قانون حوافز التوظيف الأمريكي "HIRE Act".

هذا الكتيب مخصص ليكون بمثابة دليل عام فقط ولا يحتوي على معلومات كافية لك لتحديد الفئة التي تنطبق عليك في إطار قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA). ولذلك، ننصحك بالحصول على استشارة متخصصة ومستقلة في هذا الصدد. يتعين عليك عدم الاعتماد على هذا الكتيب التعريفي عند اتخاذ أي قرار يتعلق بالتصنيف الذي ينطبق عليك في إطار قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA). بقراءة هذا الكتيب التعريفي، يقبل ويوافق القارئ وأي كيان يتصرف القارئ باسمه أو نيابةً عنه على عدم تحميل مصرف الإمارات الإسلامية (ش.م.ع) أو موظفيه أو مقاوليه أي مسؤولية، تحت أي ظرف مهما يكن، المسؤولية عن أي أضرار مباشرة أو غير مباشرة أو عرضية أو خاصة أو عقابية أو مترتبة والتي قد تنجم، بأي شكل، عن الاعتماد على المعلومات المتضمنة في هذا الكتيب التوضيحي.

لم يُخصص هذا الكتيب التعريفي أو يُكتب من أجل أن يُستخدم لأغراض التهرب من المخالفات الضريبية الفيدرالية أو القطرية أو المحلية في الولايات المتحدة.

(هذا الإصدار الجديد المعدّل رقم 1-1 يحل محل الإصدار السابق رقم 0-1)

تصنيف الشركات بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA).

لأغراض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) وبناء على تعليمات مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي يجب تصنيف جميع الكيانات ضمن فئات محددة. قمنا بتكوين فكرة عامة لبعض التصنيفات ذات الصلة بالكيانات.

1- مؤسسة مالية، باعتبار هذا التعبير كما هو معرف لأغراض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA)

أ. مؤسسة مالية في دولة ترتبط باتفاقية بين الحكومات

بشكل عام، إن المؤسسة المالية التي تقع في دولة أبرمت اتفاقية مشتركة بين الحكومات بشأن التقيد بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) هي مؤسسه تنتمي إلى واحدة أو أكثر من الفئات التالية:

(1) مؤسسة إيداع

وهي كيان يقبل الودائع ضمن السياق الاعتيادي للأعمال المصرفية أو الأعمال المشابهة.

(2) مؤسسة حفظ

وهو كيان يحتفظ، في إطار عمله الرئيسي، بأصول مالية لحساب الغير (20% من الدخل الإجمالي للسنوات الثلاث السابقة).

(3) كيان استثماري

وهو كيان يزاول عملاً تجارياً (أو مُدار من قبل كيان يزاول عمل تجاري) ويمارس واحداً أو أكثر من الأنشطة التالية باسم أو نيابة عن العميل:

➤ التداول في أدوات سوق المال (الشيكات والكمبيالات وشهادات الإيداع والمشتقات وغيرها) أو الصرف الأجنبي أو البورصة أو أدوات سعر الفائدة والمؤشر أو الأوراق المالية القابلة للتحويل أو التداول في عقود السلع المستقبلية.

➤ إدارة محفظة فردية ومشاركة؛ أو

➤ الاستثمار في أدوات أخرى أو الإشراف على أو إدارة الصناديق أو الأموال بالنيابة عن أشخاص آخرين.

(4) شركة تأمين محددة

وهو كيان مصنف كشركة تأمين (أو شركة تأمين قابضة) تُصدر أو ملزمة بالدفع بشأن أي عقد تأمين قائم على أساس التعويض النقدي أو عقد معاش تقاعدي.

ب. مؤسسة مالية في دولة لا ترتبط باتفاقية بين الحكومات

بشكل عام، إن المؤسسة المالية التي تقع في دولة لم تبرم اتفاقية مشتركة بين الحكومات هي مؤسسه تنتمي إلى واحدة أو أكثر من الفئات التالية:

(1) مؤسسة إيداع / مؤسسة حفظ / كيان تأمين محدد

بشكل عام، إن تعريف هذه الكيانات شبيه بتلك المذكورة في البند رقم 1 (أ) أعلاه.

(2) كيان استثماري

عموماً، يعتبر أي كيان على أنه كيان استثماري، إذا كان يندرج ضمن واحد أو أكثر من الفئات التالية:

(أ) هو كيان يزاول واحداً أو أكثر من الأنشطة التالية باسم أو بالنيابة عن العميل:

➤ التداول في أدوات سوق المال (الشيكات والكمبيالات وشهادات الإيداع والمشتقات وغيرها) أو الصرف الأجنبي أو البورصة أو أدوات سعر الفائدة والمؤشر أو الأوراق المالية القابلة للتحويل أو التداول في عقود السلع المستقبلية.

➤ إدارة محفظة فردية ومشاركة؛ أو

➤ الاستثمار في أدوات أخرى أو الإشراف على أو إدارة الصناديق أو الأموال نيابةً عن أشخاص آخرين.

(ب) الدخل الإجمالي الذي يحققه الكيان يعود بشكل رئيسي إلى الاستثمار أو إعادة الاستثمار أو التداول في الأصول المالية وبحيث يكون الكيان مُدار من قبل مؤسسة إيداع أو مؤسسة الحفظ أو كيان تأمين محدد أو أي كيان استثماري موصوف في الفقرة (1) أعلاه.

(ج) يزاول الكيان أعماله أو له شخصية مستقلة كبرنامج استثمار مشترك أو صندوق مشترك، صندوق متداول في البورصة، صندوق الأسهم الخاصة، صندوق تغطية، صندوق رأس مال مجازفة تأسيس، صندوق شراء حصص الأغلبية بالتمويل أو أي برنامج استثماري مماثل يتم إنشاؤه وفق استراتيجية الاستثمار أو إعادة الاستثمار في أو التداول في الأصول المالية.

(3) شركة قابضة أو مركز خزينة

عموماً، لكي تكون الشركة القابضة أو مركز الخزينة مؤسسة مالية أجنبية، يجب أن تكون عضواً في المجموعة الموسعة التابعة (راجع الملحق رقم 3)، بحيث تضم مؤسسة إيداع أو مؤسسة الحفظ أو شركة تأمين محددة أو كيان استثماري مدرج في البند (ب) أو (ج) أعلاه، أو تم إنشاؤها بالارتباط مع أو يتم الاستفادة منه من قبل، من جملة أمور أخرى، برنامج استثمار مشترك، صندوق مشترك، صندوق الأسهم الخاصة أو برنامج استثماري مماثل.

الشركة القابضة هي تلك التي يتمثل نشاطها في حيازة جميع أو جزء من الأسهم القائمة (بشكل مباشر أو غير مباشر) في واحدة أو أكثر من الشركات الأعضاء في المجموعة الموسعة التابعة.

مركز الخزينة هو كيان يتمثل نشاطه الأساسي في إبرام معاملات استثمار وتغطية وتمويل مع أو لصالح شركات أعضاء في المجموعة الموسعة التابعة.

ج) مؤسسات مالية غير مكلفه بالإبلاغ على النحو المحدد في الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة.

انظر الملحق 1

د) كيانات تُعتبر متوافقة بموجب لوائح قانون الامتثال للحسابات الخارجية.

انظر الملحق 2

2) شخصية أمريكية محددة

سينطبق عليك وصف "شخصية أمريكية محددة" إذا كنت:

أ. شراكة أو مؤسسة منظمة في الولايات المتحدة أو بموجب قوانين الولايات المتحدة أو أية ولاية في الولايات المتحدة،

ب. وقف، بشرط أن:

(1) يكون لأي محكمة في الولايات المتحدة الأمريكية صلاحية فرض أوامر أو أحكام فيما يتعلق بجميع الأمور بخصوص إدارة الوقف، و

(2) أن هناك شخصاً أمريكياً واحداً أو أكثر له صلاحية التحكم بجميع القرارات الرئيسية للوقف،

أو

ج) ممتلكات موروثية من متوفى من الجنسية الأمريكية أو مقيم في الولايات المتحدة.

لن ينطبق عليك وصف "شخصية أمريكية محددة" في أي من الأحوال التالية:

أ) عندما تكون شركة يتم تداول أسهمها بشكل منتظم في واحدة أو أكثر من أسواق الأوراق المالية المعتمدة. انظر الملحق 3.

ب) عندما تكون شركته، عضواً في نفس المجموعة الموسعة التابعة بحيث يتم تداول أسهمها بشكل منتظم في واحدة أو أكثر من أسواق الأوراق المالية المعتمدة.

ج) عندما تكون وكالة مملوكة كلياً أو واسطة حكومية تابعة للولايات المتحدة.

د) عندما تكون ولاية في الولايات المتحدة أو إقليم امريكي أو تقسيم سياسي أو أي وكالة مملوكة كلياً أو واسطه حكومية تابعة لولاية أو اقليم امريكي.

هـ) عندما تكون أي مؤسسة معفاة من الرسوم الضريبية بموجب القسم رقم 501 (أ) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي (بشكل عام، المؤسسات الخيرية الأمريكية) أو برنامج تقاعد فردي على النحو المحدد في القسم رقم 7701 (أ) (37) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

و) عندما تكون بنكاً على النحو المحدد في القسم 581 من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي (بشكل عام، بنك في الولايات المتحدة).

ز) عندما تكون وفقاً للاستثمار العقاري على النحو المحدد في القسم 856 من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

ح) عندما تكون شركة استثمار منظمة على النحو المحدد في القسم 851 من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي أو شركة مسجلة لدى اللجنة الأمريكية للأوراق المالية والصرف بموجب قانون شركات الاستثمار للسنة 1940.

س) عندما تكون وفقاً معروفاً، كما هو معرف في القسم 584 (أ) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

ق) عندما يكون اي وقف معفي من الرسوم الضريبية بموجب القسم 4947 (أ) (1) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

ر) عندما تكون وسيط تداول في الأوراق المالية أو السلع أو الأدوات المالية المشتقة ومسجلاً لمزاولة تلك الأنشطة بموجب قوانين الولايات المتحدة أو أي ولاية في الولايات المتحدة.

ش) عندما تكون سمساراً على النحو المحدد في القسم 6045 (ج) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

ت) عندما تكون شركة استثمار معفاة من الرسوم الضريبية بموجب أي برنامج ورد ذكره في الأقسام 403 (ب) أو 457 (ب) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

3. مالك مستفيد معفي

لقد أوردنا أدناه الفئات الخاصة بالملاك المستفيدين المعفيين. يرجى العلم بأن المعلومات المبينة أدناه لا تنص على جميع الشروط الواجب استيفاؤها حتى تنطبق عليك فئة المالك المستفيد المعفي. إذا كنت تنوي التوقيع على نموذج الإشهاد الذاتي على أساس أنك مالك مستفيد معفي ، يتعين عليك التأكد من أنك تنتمي إلى الفئات ذات الصلة وبأنك قد استوفيت جميع المتطلبات اللازمة في هذا الشأن. وهذا قد يستدعي منك الحصول على مشورة من استشاري متخصص.

أ) كيان حكومي

أي مؤسسة غير تابعة لحكومة الولايات المتحدة أو أي تقسيم سياسي غير تابع لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، (الذي يتضمن، لتجنب الشك، ولاية أو مقاطعة أو بلدية)، أو أي وكالة مملوكة كلياً أو واسطه حكومية غير تابعة لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية أو مؤسسة واحدة أو أكثر من المذكور أعلاه.

تتألف هذه الفئة فقط من أجزاء متكاملة وكيانات مسيطر عليها (الكيانات المملوكة بنسبة 100% من قبل حكومة غير أمريكية أو كيان حكومي) وتقسيمات سياسية غير تابعة للحكومة الأمريكية.

ب) مؤسسة دولية

أي مؤسسة دولية أو وكالة مملوكة كلياً أو واسطة حكومية تابعة لها. تتضمن هذه الفئة أي مؤسسة حكومية دولية (بما في ذلك أي مؤسسة خارج نطاق الإطار الوطني) تستوفي جميع الشروط التالية:

"للاستخدام الشخصي فقط © مصرف الإمارات الإسلامي (ش.م.ع). إن المعلومات المتضمنة في هذا المستند هي لغرض الاستخدام غير التجاري فقط، حيث أن هذه المعلومات هي ملك لمصرف الإمارات الإسلامي (ش.م.ع) ولا يجوز نسخها أو استخدامها أو الإفصاح عنها كلياً أو جزئياً أو تخزينها في نظام استرجاع أو نقلها بأي شكل أو بأي وسيلة (إلكترونية أو آلية أو نسخها عن طريق التصوير أو غير ذلك) دون الحصول على إذن خطي مسبق من مصرف الإمارات الإسلامي (ش.م.ع)."

(1) تتألف أساساً من حكومات غير حكومة الولايات المتحدة،

(2) مرتبطة باتفاقية المقر مع دولة الإمارات العربية المتحدة أو حكومة أجنبية أخرى أو معترف بها بوصفها مؤسسة حكومية دولية أو مؤسسة تتخطى النطاق الوطني بموجب القانون الأجنبي، و

(3) أن لا يؤول دخل المؤسسة لمصلحة أشخاص معينين.

ج) بنك مركزي

وهو أي بنك يكون بموجب القانون أو تأهيل حكومي عبارة عن السلطة الرئيسية، بخلاف حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة نفسها، ولديها صلاحية إصدار أدوات قابلة للتداول كعملة.

د) صندوق تقاعد مؤهل بموجب اتفقيه

وهو صندوق مؤسس في دولة الإمارات العربية المتحدة، بشرط أن يكون الصندوق مؤهلاً للاستفادة من منافع بموجب اتفاقية ضريبة دخل بين دولة الإمارات العربية المتحدة و الولايات المتحدة والناشئة عن الدخل الذي يستمد من مصادر في الولايات المتحدة (أو يكون مؤهلاً للاستفادة من مثل تلك المنافع في حال يستمد الصندوق أي دخل من هذا القبيل) كمقيم في دولة الإمارات العربية المتحدة تستوفي أي قيود تنطبق على متطلبات المنافع ويتم تشغيلها أساساً لإدارة أو تقديم برنامج معاشات التقاعد او منافع التقاعد.

هـ) صندوق تقاعد ذو مشاركة واسعة

وهو صندوق مؤسس لتقديم منافع التقاعد أو التغطية في حالات العجز أو الوفاة أو أي اندماج بينهما إلى المستفيدين الذين هم موظفين حاليين أو سابقين (أو اشخاص تم تحديدهم من قبل هؤلاء الموظفين) لدى واحد أو أكثر من أصحاب العمل في مقابل الخدمات المقدمة. ملاحظة: يجب استيفاء لائحة شروط للتأهل للانضمام إلى هذه الفئة، من ضمن هذه الشروط أنه لا يحق لأي مستفيد فرد امتلاك أكثر من 5% من أصول الصندوق.

(و) صندوق التقاعد ذو المشاركة الضيقة

وهو صندوق مؤسس لتقديم منافع التقاعد أو التغطية في حالات العجز أو الوفاة إلى المستفيدين الذين هم موظفين حاليين أو سابقين (أو أشخاص تم تحديدهم من قبل هؤلاء الموظفين) لدى واحد أو أكثر من أصحاب العمل في مقابل الخدمات المقدمة. ملاحظة: يجب استيفاء لائحة الشروط للتأهل للانضمام إلى هذه الفئة، من ضمن هذه الشروط أن يكون لدى الصندوق 50 مشتركاً أو أقل.

(ز) صندوق تقاعد تابع لمالك مستفيد معفى

وهو صندوق مؤسس من قبل مالك مستفيد معفى لتقديم منافع التقاعد أو التغطية في حالات العجز أو الوفاة إلى المستفيدين الذين هم موظفين حاليين أو سابقين لدى المالك المستفيد المعفى من الضرائب (أو اشخاص تم تحديدهم من قبل هؤلاء الموظفين) أو الذين ليسوا موظفين حاليين أو سابقين، في حال كانت المنافع المقدمة لهؤلاء المستفيدين أو المشتركين مقابل خدمات شخصية مسداة إلى المالك المستفيد المعفى.

(ح) كيان استثماري مملوكاً كلياً من قبل ملاك مستفيدين معفيين

هو كيان يُعتبر انه مؤسسه مالياً فقط لأنه كيان استثماري بشرط أن كل مالك مباشر لديه حصة فيه يكون مالك مستفيد معفى ، وأن يكون كل مالك مباشر لديه حصة في الكيان المعنى يعمل إما بصفة مؤسسة إيداع (فيما يتعلق بقرض مقدم إلى الكيان المعنى) أو بصفة مالك مستفيد.

(ط) حكومات الأقاليم في الولايات المتحدة

شخص أو كيان يشكل حكومة إحدى الأقاليم في الولايات المتحدة (إياً من دولة ساموا، كومونولث جزر ماريانا الشمالية، غوام، كومونولث بورتوريكو أو جزر العذراء الأمريكية).

(ي) صندوق مُنشأ بموجب خطة شبيهة بالخطة المنوّه عنها في القسم 401 (أ)

صندوق مُنشأ بموجب خطة ستلبي متطلبات القسم 401 (أ) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي، وبخلاف أن يتم تمويل الخطة عن طريق وقف مشكل أو منظم في الولايات المتحدة.

(ك) برامج استثمارية مصممة حصرياً لصناديق التقاعد

صندوق مؤسس حصرياً لكسب دخل لصالح واحد أو أكثر من صناديق التقاعد الموصوفة في البنود: د، هـ، و، ز.

4. كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية

1-4 التعريف

الكيان الأجنبي غير المصنف ضمن المؤسسات المالية هو أيّ من:

(1) كيان غير أمريكي وليس "مؤسسة مالية أجنبية" بموجب لوائح قانون الامتثال الضريبي الأمريكي للحسابات الخارجية (FATCA) أو ليس مؤسسة مالية منشأة في دولة الإمارات العربية المتحدة أو في دولة مرتبطة باتفاقية حكومية دولية للالتزام بتطبيق قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA)، أو

(2) عموماً، كيان منشأ وتم تشغيله حصرياً لأغراض دينية، خيرية، علمية، فنية، ثقافية، رياضية، تعليمية أو مؤسسة مهنية، رابطة أعمال، غرفة تجارة، منظمة عمالية، مؤسسة زراعية أو فلاحية، رابطة مدنية أو مؤسسة يتم تشغيلها حصرياً لتعزيز الرعاية الاجتماعية. تُطبق شروط أخرى أيضاً – راجع البند 2-4 (11).

مدرج أدناه وصفاً مفصلاً لأنواع الثلاثة للكيانات الأجنبية غير المالية بموجب قانون الامتثال الضريبي الأمريكي للحسابات الخارجية (FATCA)

4-2 كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أنشطة الكيان

مدرج أدناه فئات الكيانات الأجنبية غير المصنفة ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أنشطة الكيان. بشكل عام، يعتبر الكيان الأجنبي غير المصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أنشطة الكيان إذا كان يندرج ضمن إحدى الفئات التالية:

(1) أقل من 50% من دخل الكيان الإجمالي للسنة الميلادية السابقة هو دخل بدون مشاركة، وأقل من 50% من أصول الشركة المحتفظ بها خلال السنة الميلادية السابقة هي أصول محتفظ بها لغرض تحقيق دخل بدون مشاركة.
(2) يتم تداول أسهم الكيان المالي بانتظام في إحدى أسواق الأوراق المالية المعروفة.

(3) الكيان هو كيان متعلق (انظر الملحق 3) بكيان يتم تداوله في إحدى أسواق الأوراق المالية المعروفة.

(4) الشركة منظمة في إحدى الأقاليم في الولايات المتحدة (أياً من دول ساموا، كومنولث جزر ماريانا الشمالية، غوام، كومنولث بورتوريكو أو جزر العذراء الأمريكية) وأن جميع أصحاب الكيان هم من المقيمين بحسن نية في تلك الأقاليم الأمريكية.

(5) أن الكيان هو ايأاً من التالي:

➤ الكيان هو حكمه (باستثناء الحكومة الأمريكية) ، تقسيم سياسي تابع لتلك الحكومة أو هيئة عامة تعمل لصالح حكومة أو تقسيم سياسي تابع لتلك الحكومة.

➤ الكيان تابع لإحدى حكومات الأقاليم الأمريكية (أياً من دول ساموا، كومنولث جزر ماريانا الشمالية، غوام، كومنولث بورتوريكو أو جزر العذراء الأمريكية).

➤ مؤسسة دولية

➤ مصرف مركزي غير تابع للولايات المتحدة

➤ كيان مملوك كلياً من قبل واحد أو أكثر من الكيانات الموصوفة في الفقرة رقم (5)

(6) تنطوي أنشطة الكيان بشكل أساسي على حيازة (كلياً أو جزئياً) أسهم قائمة أو تقدم خدمات تمويل وخدمات إلى واحدة أو أكثر من الشركات التابعة التي تزاوّل أعمال تجارية أو أشغال لا صلة لها بأي مؤسسة مالية. يجب أن لا يزاول او يبرز الكيان كصندوق استثمار (أي صندوق لأسهم خاصة أو صندوق رأسمال مجازفة تأسيس أو صندوق شراء السيطرة بالاقتراض) أو أي برنامج استثماري يهدف إلى الاستحواذ على أو تمويل الشركات ومن ثم حيازة حصص في تلك الشركات كأصول رأسمالية لأغراض الاستثمار.

(7) لم يقم الكيان بعد بمزاولة أي نشاط وليس لديه سجل تشغيلي سابق، ولكنه يستثمر رأس المال في الأصول بقصد مزاولة أعمال لا صلة لها بأنشطة المؤسسات المالية؛ بشرط أن الكيان الأجنبي غير المصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أنشطة الكيان لن يكون مؤهل بموجب هذه الفقرة لمدة 24 شهراً بعد تاريخ تأسيسه المبدئي.

(8) لم يكن الكيان مؤسسة مالية للسنوات الخمس الماضية وهو في إطار عملية تصفية أصوله أو يتم إعادة تنظيم الكيان بقصد مواصلة أو إعادة بدء العمليات التشغيلية في تخصص لا صلة له بنشاط أي مؤسسة مالية.

(9) يزاول الكيان نشاطه الأساسي في تمويل وتغطية مخاطر معاملات إلى أو لصالح مؤسسات مالية، ولا يقدم الكيان خدمات تمويل أو تغطية لأي جهة غير متعلقة. يجب أن لا تكون الشركة جزءاً من مجموعة من الشركات ذات العلاقة التي تزاوّل مهامها بشكل أساسي في أعمال ذات صلة بأنشطة المؤسسات المالية.

(10) الكيان هو كيان اجنبي غير مالي مستثنى كما هو معرف في لوائح قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) (أنظر الملحق 4).

(11) الكيان يستوفي كافة المتطلبات التالية:

(أ) إما:

- كيان منشأ ويتم تشغيله في اختصاص بلد الإقامة حصرياً لأغراض دينية، خيرية، علمية، فنية، ثقافية، رياضية أو تعليمية، أو

- كيان منشأ ويتم تشغيله في اختصاص بلد الإقامة ويكون مؤسسة مهنية، رابطة أعمال، غرفة تجارة، منظمة عمالية، مؤسسة زراعية أو فلاحية، رابطة مدنية أو مؤسسة يتم تشغيلها حصرياً لتعزيز الرعاية الاجتماعية.

(ب) الكيان معفي من ضريبة الدخل في ولايته القضائية.

(ج) الكيان ليس لديه مساهمين أو أعضاء لديهم ملكية أو حصص نفعية في دخله أو أصوله.

(د) أن قوانين الدولة التي يقع مقر الكيان فيها أو مستندات تأسيس الشركة لا تسمح بتوزيع دخل أو أصول الكيان أو استخدامها لمصلحة أي شخص أو مؤسسة غير خيرية، ما عدا:

- ما يكون وفقاً لنهج عمل أنشطته الخيرية،

- المدفوعات التي تسدد كمقابل منطقي للخدمات المقدمة، أو

- المدفوعات التي تمثل القيمة السوقية العادلة لعقار تم شراؤه.

(هـ) أن قوانين الدولة المطبقة التي يقع مقر الكيان فيها أو مستندات تأسيس الكيان تتطلب عند تصفيته أو حله توزيع جميع أصوله على كيان حكومي أو أي مؤسسة أخرى غير ربحية أو نقله إلى الحكومة في اختصاص بلد الإقامة أو أي تقسيم سياسي تابع له.

4-3 كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية مكلف بالإبلاغ المباشر

يُقصد بالكيان الأجنبي غير المصنف ضمن المؤسسات المالية مكلف بالإبلاغ المباشر بوجه عام بأنه الكيان الأجنبي غير المصنف ضمن المؤسسات المالية الذي يختار التسجيل لأغراض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) مباشرة ويقدم معلومات بشأن ملاكه إلى مكتب ضريبة الدخل الأمريكي والحصول على رقم تعريف الوسيط العالمي.

4-4 كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أدوات استثمارية وأصول ثابتة

يعتبر الكيان كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أدوات استثمارية وأصول ثابتة في حال أنه ليس:

(أ) كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أنشطة الكيان أو كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية تابع مباشرة لمصلحة الضرائب في الولايات المتحدة أو

(ب) شراكة أجنبية مقتطعة أو وقف استثماري أجنبي مقتطع وفقاً لأنظمة الخزانة الأمريكية المتعلقة.

يطلب من الكيان الأجنبي غير المصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أدوات استثمارية وأصول ثابتة بأن يفصح **لبنك الإمارات دبي الوطني لمصرف الإمارات الإسلامي ش.م.ع.** عن تفاصيل محددة حول الأشخاص الأمريكيين المسيطرين عليه (إن وجد). يُقصد بالأشخاص المسيطرين الأشخاص الأمريكيين الطبيعيين الذين لديهم صلاحيات للتحكم في وإدارة الكيان. يرجى ملاحظة التالي:

(أ) إذا كان وقفاً، يكون للشخص المسيطر هو الواهب (للغير)، الأمين، الحامي (إن وجد)، المستفيدين، أو فئة من المستفيدين و أي شخص لديه السيطرة الأساسية على الوقف.

(ب) في حال الترتيبات القانونية بخلاف الوقف، يكون للشخص المسيطر ضمن الأشخاص الذين لهم مراكز تعادل تلك الموصوفة في الفقرة (ج) أعلاه.

5- كيان لا يندرج ضمن أي من الفئات المذكورة أعلاه

من ضمن الأمثلة لحالات عدم انتماء أي كيان إلى أي من الفئات المذكورة أعلاه هو عندما يكون الكيان شخص أمريكي يندرج ضمن اياً من التالي:

(أ) أي شركة يتم تداول أسهمها بشكل منتظم في واحدة أو أكثر من أسواق الأوراق المالية المعتمدة.

(ب) أي شركة تكون عضواً في نفس المجموعة الموسعة التابعة بوصفها كشركة موصوفة في الفقرة (أ) أعلاه.

(ج) عندما تكون الولايات المتحدة وكالة مملوكة كلياً أو واسطة حكومية تابعة للولايات المتحدة.

(د) عندما تكون أي ولاية في الولايات المتحدة، أي إقليم أمريكي، أي تقسيم سياسي لما سبق، أي وكالة مملوكة كلياً أو واسطة حكومية لما سبق.

(هـ) أي مؤسسة معفاة من الضرائب بموجب القسم رقم 501 (أ) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي (بشكل عام، الكيانات الخيرية الأمريكية) أو برنامج تقاعد فردي كما هو معرف في القسم رقم 7701 (أ) (37) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

(و) أي بنك كما هو معرف في القسم 581 من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

(ز) أي وقف للاستثمار العقاري كما هو معرف في القسم 856 من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

(ح) أي شركة استثمار منظمة كما هي معرفه في القسم 851 من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي أو أي كيان مسجل لدى اللجنة الأمريكية للأوراق المالية والصرف بموجب قانون شركات الاستثمار للسنة 1940 (15 يو. اس. سي. 80 أ-64).

(ط) أي صندوق وقف معروف، كما هو معرف في القسم 584 (أ) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

(ي) أي وقف استثماري معفي من الضرائب بموجب القسم 664 (ج) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي، أو الموصوف في القسم 4947 (أ) (1) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

(ك) عندما يكون وسيط تداول في الأوراق المالية أو السلع أو الأدوات المالية المشتقة (بما في ذلك العقود الأساسية النظرية والعقود المستقبلية الآجلة، وعقود الخيارات) و مسجلة على هذا النحو بموجب قوانين الولايات المتحدة أو أي ولاية في الولايات المتحدة.

(س) عندما يكون وسيطاً على النحو المحدد في القسم 6045 (ج) من قانون الإيرادات الداخلية الأمريكي.

الملحق 1

مؤسسة مالية غير مكلفه بالإبلاغ ضمن الملحق 2 من الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة.

فيما يلي قائمة بالمؤسسات المالية غير المكلفه بالإبلاغ (باستثناء المالكين المستفيدين المعفيين) والتي يتم التعامل معها على أنها مؤسسات مالية غير مكلفة بالإبلاغ، أي مؤهلة بوصفها كيانات تُعتبر متوافقة بموجب الملحق 2 من الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة.

يُرجى العلم بأن هناك شروط يتعين استيفاؤها من أجل تطبيق أيّاً من التالي. في حال قيامك بتقديم إشهاد ذاتي على أنك مؤسسة مالية غير مكلفة بالإبلاغ، يتعين عليك أن تضمن بالاتفاق مع مستشاريك المختصين حيثما يكون مناسباً، بأنه قد تم استيفاء الشروط المتعلقة (لم يتم ادراج جميع الشروط ادناه).

1) مؤسسة مالية لها قاعدة عملاء محلية

يجب استيفاء عدد من الشروط من أجل التأهل لهذه الفئة بما في ذلك أن تكون المؤسسة المالية مرخصة ومنظمة كمؤسسة مالية في دولة الإمارات العربية المتحدة وبأن لا يكون لها أي مقر عمل (بما في ذلك الكيانات المتعلقة مع بعض الاستثناءات) خارج دولة الإمارات العربية المتحدة، ويجب أن لا تجتذب عملاء خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.

بالإضافة لذلك، يتعين على المؤسسات المالية بموجب قانون دولة الإمارات العربية المتحدة أن تحدد أصحاب الحسابات المقيمين لأغراض معينة. علاوة على ذلك، يتعين أن تكون 98% من قيمة الحسابات المالية بحد أدنى مملوكة من قبل أفراد مقيمين في دولة الإمارات العربية المتحدة. كما يجب أن لا يكون لدى المؤسسة أي سياسات و إجراءات تُعيق فتح حسابات لأشخاص أمريكيين معينين من المقيمين في دولة الإمارات العربية المتحدة.

2- البنك المحلي

"للاستخدام الشخصي فقط © مصرف الإمارات الإسلامي (ش.م.ع). إن المعلومات المتضمنة في هذا المستند هي لغرض الاستخدام غير التجاري فقط، حيث أن هذه المعلومات هي ملك لمصرف الإمارات الإسلامي (ش.م.ع) ولا يجوز نسخها أو استخدامها أو الإفصاح عنها كلياً أو جزئياً أو تخزينها في نظام استرجاع أو نقلها بأي شكل أو بأي وسيلة (إلكترونية أو آلية أو نسخها عن طريق التصوير أو غير ذلك) دون الحصول على إذن خطي مسبق من مصرف الإمارات الإسلامي (ش.م.ع) ."

يتعين على المؤسسة المالية أن تستوفي عدداً من الشروط، بما في ذلك أن تكون منظمة بموجب قانون دولة الإمارات العربية المتحدة كبنك أو ائتمان تعاوني غير ربحي أو كمؤسسة. يجب أن تتركز أنشطتها بشكل رئيسي في مجال استلام الودائع من، ومنح قروض إلى عملاء من افراد غير متعلقين. كما لا يجب أن يكون للمؤسسة مقر عمل تجاري ثابت (بما في ذلك الكيان المتعلق خارج حدود دولة الإمارات العربية المتحدة)، ويجب أن لا يجتذب عملاء خارج دولة الإمارات العربية المتحدة. بالإضافة لذلك، يجب أن لا يزيد رصيد المؤسسة عن 175 مليون دولار في ميزانيته العمومية، ويجب أن لا يتجاوز إجمالي أصول المؤسسة والكيانات المتعلقة بها حدود 500 مليون دولار أمريكي.

3) مؤسسة مالية تحتفظ فقط بحسابات ذات قيمة منخفضة

يجب استيفاء عدد من الشروط من أجل التأهل لهذه الفئة. مدرج أدناه لمحة عامة عن هذه الشروط.

يجب أن تكون المؤسسة منشأة في دولة الإمارات العربية المتحدة ولا يجوز أن تكون كيان استثماري (كما هو معرف بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية). بالإضافة لذلك، لا يجوز أن يتضمن أي حساب مالي محتفظ به لدى المؤسسة أو أي كيان متعلق أي رصيد أو قيمة مالية تزيد عن 50,000 دولار أمريكي. كما يجب أن لا تمتلك المؤسسة أكثر من 50 مليون دولار في شكل أصول ضمن ميزانيتها العمومية، وأن لا يكون لدى المؤسسة أو أي كيان متعلق (انظر الملحق)، مجتمعين، أكثر من 50 مليون دولار كإجمالي أصول في ميزانيتها العمومية الموحدة أو المجمعة.

4- مؤسسة إصدار بطاقات ائتمان مؤهلة

يجب استيفاء عدد من الشروط من أجل التأهل لهذه الفئة. مدرج أدناه لمحة عامة عن هذه الشروط.

المؤسسة هي مؤسسة مالية فقط لأنها مُصدر لبطاقات الائتمان التي تقبل الإيداعات فقط عندما يقوم العميل بإجراء معاملة دفع تزيد عن الرصيد المستحق فيما يتعلق بالبطاقة ولا يتم إسترجاع المبالغ المدفوعة بالزيادة على الفور إلى العملاء.

بالإضافة لذلك، ابتداءً من أو قبل تاريخ 1 يوليو 2014، يجب على المؤسسة المالية تطبيق سياسات وإجراءات من شأنها إما منع العملاء من إيداع مبالغ تزيد عن 50,000 دولار أمريكي، أو التأكد من أنه في حال قيام أي عميل بإيداع أي مبلغ يزيد عن 50,000 دولار أمريكي بالعمل على رد هذه الزيادة إلى العميل خلال 60 يوماً.

5- وقف مؤثّق من قبل أمين

وهو وقف منشأ في دولة الإمارات العربية المتحدة على أن يكون الأمين عبارة عن مؤسسة مالية أمريكية، مؤسسة مالية أجنبية طبقاً لقوانين النموذج 1 أو مؤسسة مالية أجنبية مشاركة و ان يقوم أمين هذا الوقف بالإبلاغ المطلوب بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية.

6- كيان استثماري مكفول

ينطبق هذا التصنيف على أي كيان استثماري منشأ في دولة الإمارات العربية المتحدة والذي ليس وسيطاً مؤهلاً أو شراكة أجنبية مقطّعة أو وقف أجنبي مقطّع وفقاً للوائح الخزانة الأمريكية. ويتعين على أي كيان آخر أن يتفق مع كيان استثماري للتصرف ككيان كفيل.

يجب أن يكون الكيان الكفيل مسجلاً بهذه الصفة لدى مصلحة الضرائب الأمريكية ويجب أن تكون مفوضة بالتصرف نيابةً عن الكيان المكفول لأغراض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية. بالإضافة، يجب على الكيان المكفول القيام بكافة إجراءات المراجعة والتدقيق والحجز و الإبلاغ وغيرها من متطلبات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية نيابةً عن الكيان المكفول. بالإضافة لذلك، يجب على الكيان الكفيل القيام بتسجيل الكيان المكفول عند الحاجة.

7- الشركة الأجنبية المسيطر عليها المكفولة

يُقصد بالشركة الأجنبية المسيطر عليها، أنه كيان منشأ بموجب قانون دولة الإمارات العربية المتحدة بحيث أن أكثر من 50% من إجمالي صلاحية التصويت المجمعّة لأسهمها أو القيمة الإجمالية للأسهم في الشركة تُعتبر مملوكة من قبل مساهمين أمريكيين في أي يوم خلال السنة الضريبية للكيان، وأن الكيان مملوكاً كلياً، بشكل مباشر أو غير مباشر، لمؤسسة مالية أمريكية مكلفة بالإبلاغ توافق على التصرف أو

التسبب في جعل أي كيان زميلة يتصرف ككيان كفيل فيما يتعلق بالكيان. لا تنطبق هذه الفئة عندما يكون الكيان وسيط مؤهل، أو شراكة أجنبية مقطعة أو وقف أجنبي مقطوع وفقاً للوائح الخزانة الأمريكية.

بالإضافة لذلك، يتعين على الشركة الأجنبية المسيطر عليها أن تشترك في حساب إلكتروني عام مع الكيان الكفيل بما يتيح لها الحصول على معلومات معينة لها علاقة بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية.

يجب أن يكون الكيان المكفول مسجلاً بهذه الصفة لدى مصلحة الضرائب الأمريكية ويجب أن يكون مفوضاً بالتصرف نيابةً عن الكيان المكفول لأغراض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية. كما يجب على الكيان المكفول القيام بكافة إجراءات المراجعة والتدقيق والحجز و الإبلاغ وغيرها من متطلبات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية نيابةً عن الكيان المكفول. بالإضافة لذلك، يجب على الكيان الكفيل القيام بتسجيل الكيان المكفول عند الحاجة.

8 - شركة استثمار مغلقة رأس المال مكفولة

شركة الاستثمار مغلقة رأس المال الخاضعة للإشراف هي مؤسسة مالية مؤهلة لمزاولة ذلك النشاط فقط لأنه كيان استثماري وليس كيان وسيط مؤهل، أو شراكة أجنبية مقطعة أو وقف استثماري أجنبي مقطوع وفقاً للوائح الخزانة الأمريكية.

بالإضافة لذلك، يجب أن يكون الكيان الكفيل مؤسسة مالية أمريكية مكلفة بالإبلاغ أو مؤسسها ماليه اجنبيه مكلفة بالإبلاغ طبقاً لقوانين النموذج 1 أو مؤسسة مالية أجنبية مشاركة مخولة بالتصرف نيابةً عن المؤسسة المالية. كما يتعين على الكيان المكفول القيام بكافة إجراءات المراجعة والتدقيق والحجز و الإبلاغ وغيرها من متطلبات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية نيابةً عن الكيان المكفول. بالإضافة لذلك، يجب على الكيان الكفيل القيام بتسجيل الكيان المكفول عند الحاجة.

يتعين على شركة الإستثمار مغلقة رأس المال المكفولة أن لا تتخذ هيئة برنامج استثماري لأطراف غير متعلقة. بالإضافة لذلك، ولكي تتأهل ضمن فئة شركات الإستثمار مغلقة رأس المال المكفولة بصورة عامة، فيجب أن تكون كافة حصص الدين ورأس المال في المؤسسة المالية مملوكة من قبل 20 فرداً كحد أدنى.

9 - مستشارو استثمار و مدراء استثمار

تنطبق هذه الفئة على كيان استثماري منشأ في دولة الإمارات العربية المتحدة المؤهل لمزاولة نشاطه كمؤسسة مالية فقط لأنه كونه يدير المحافظ أو يقدم استشارات استثمارية إلى العملاء أو يتصرف بالنيابة عن أو يدير صناديق لصالح العملاء ويتصرف نيابة عنهم لأغراض الاستثمار أو تولي مهام إدارة أو الإشراف على الصناديق نيابة عن العميل في مؤسسة مالية غير المؤسسة المالية غير المشاركة.

10- برنامج استثمار جماعي

تنطبق هذه الفئة على كيان استثماري منشأ في دولة الإمارات العربية المتحدة المرخصة لمزاولة نشاط بصفة كيان استثماري جماعي، بشرط أن تكون كافة الحصص في كيان الاستثمار الجماعي مملوكة من قبل أو من خلال واحد أو أكثر من التالي: ملاك مستفيدين معفيين أو كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أنشطة الكيان أو شخصيات أمريكية اعتبارية ليست مُعرفة على أنها شخصيات أمريكية اعتبارية أو مؤسسات مالية ليست مُصنفة كمؤسسات مالية غير مشاركة.

الملحق 2

الكيانات التي تُعتبر متوافقة بموجب لوائح قانون الامتثال الضريبي الامريكي للحسابات الخارجية.

الكيانات المدرجة أدناه وتستوفي المتطلبات المتعلقة، يتعين تأهيلها على أنها كيانات تُعتبر متوافقة لأغراض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية.

يُرجى العلم بأن هناك شروط يتعين استيفاؤها لكي ينطبق ايأ من التالي. في حال قيامك بتقديم إسهاد ذاتي على أنك مؤسسة مالية غير مكلفه بالإبلاغ، يتعين عليك أن تتأكد بالاتفاق مع مستشاريك المختصين حيثما يكون مناسباً، بأنه قد تم استيفاء الشروط المتعلقة (لم يتم ادراج جميع الشروط ادناه).

1-2 كيانات مُسجله تُعتبر متوافقة

أ) مؤسسه مالية اجنبيه مسجله محلياً

بصورة عامة، الشروط الواجب تطبيقها بموجب لوائح قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية مماثلة لما تمليه الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة فيما يتعلق بالمؤسسات المالية التي لها قاعدة عملاء محلية. (انظر للفئات في الملحق 1 الفئة 1)

ب) أعضاء من مجموعة مؤسسات مالية أجنبية مشاركة غير مكلفين بالإبلاغ ينطبق وصف المؤسسة المالية الأجنبية التي لديها عضوية في مجموعة الشركات المالية الأجنبية المشاركة في هذه الفقرة في حال أنها تستوفي متطلبات محددة من ضمنها تطبيق سياسات لضمان أنها تقوم بتحويل الحسابات المحتفظ بها من قبل شخصيات اعتبارية أمريكية أو أصحاب حسابات غير متعاونين أو مؤسسات أجنبية مالية غير مشاركة، لكيان زميل يندرج ضمن فئة محددة في قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية، أو تقوم بإغلاق الحساب أو تُصبح مؤسسة مالية أجنبية مشاركة.

ج) برامج استثماريه جماعيه مؤهلة

يجب استيفاء عدد من الشروط من أجل أن تندرج ضمن هذه الفئة بما في ذلك أن تحمل المؤسسة المالية الأجنبية صفة المؤسسة المالية الأجنبية فقط لكونها كيان استثماري، وأن تكون منظمة كصندوق استثمار أو أن يكون مديرها منظماً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار. علاوة على ذلك، إن كل من يحوز على سجل لحصص دين مباشر في المؤسسة المالية الأجنبية بقيمة تزيد عن 50,000 دولار، أو يحوز على حقوق مساهمة مباشرة في الكيان، أن يندرج ضمن واحدة من الكيانات أو الشخصيات المحددة العديدة.

في حال أن المؤسسة الأجنبية المالية التي هي جزء من المجموعة الموسعة التابعة، ينبغي أن تندرج كافة المؤسسات الأجنبية المالية في المجموعة الموسعة ضمن فئات معينة.

د) صناديق مقيدة

تنطبق هذه الفئة على الكيان الذي يستوفي متطلبات معينة بما في ذلك:

- الكيان هو مؤسسة مالية فقط لأنه كيان استثماري ومنظم كصندوق استثمار أو أن مديره منظم على نحو متعلق بصندوق الاستثمار.
- الحصة الصادرة من الصندوق مباشرة يتم استردادها من قبل أو تحول من قبل الصندوق بدلاً من أن تُباع من قبل مستثمرين في أي سوق ثانوية.

- يتم بيع الحصص غير الصادرة من الصندوق مباشرة من خلال كيانات محددة وفقاً لمتطلبات محددة.

بالإضافة لذلك، يجب أن يتوافق الكيان مع متطلبات محددة معينة بشأن فتح وإدارة الحسابات. في حال أن المؤسسة المالية الأجنبية التي هي جزء من المجموعة الموسعة التابعة، ينبغي أن تندرج كافة المؤسسات الأجنبية المالية في المجموعة الموسعة ضمن فئات معينة.

(هـ) شركة إصدار بطاقات الائتمان المؤهلة

إن الشروط المطلوبة لكي تكون شركة إصدار بطاقات ائتمان مؤهلة تشبه تلك المذكورة في الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة (انظر الملحق 1 فئة 4). ومع ذلك، لا يوجد أي شرط يفرض على كيان إصدار بطاقات الائتمان أن يكون كياناً إماراتياً.

(و) كيان استثماري مكفول وشركات أجنبية مكفولة مُسيطر عليها

إن الشروط المطلوبة لكي يكون كيان استثماري مكفول وشركات أجنبية مكفولة مُسيطر عليها تشبه تلك المذكورة في الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة (انظر الملحق 1 فئة 6 و 7). ومع ذلك، بموجب لوائح قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية، لا يوجد أي شرط يفرض على الكيانات المكفولة أن تكون مؤسسة في دولة الإمارات العربية المتحدة. 2-2 شركات مُعتمدة تُعتبر متوافقة

(أ) بنك محلي غير خاضع للتسجيل

إن الشروط المطلوبة لكي تكون بنكاً محلياً غير خاضع للتسجيل تشبه تلك المذكورة في الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة (انظر الملحق 1 فئة 2). ومع ذلك، ليس هناك مطلب أن يكون الكيان مرخص و منظم بموجب قانون الإمارات العربية المتحدة.

(ب) مؤسسة مالية أجنبية تحتفظ بحسابات ذات قيمة منخفضة

إن الشروط المطلوبة لكي تكون مؤسسة مالية أجنبية تحتفظ بحسابات ذات قيمة منخفضة تشبه تلك المذكورة في الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة (انظر الملحق 1 فئة 3). ومع ذلك، ليس هناك مطلب أن يكون الكيان مؤسسة بموجب قانون الإمارات العربية المتحدة.

(ج) شركة استثمار مغلقة رأس المال مكفولة

إن الشروط المطلوبة لكي تكون شركة استثمار مغلقة رأس المال مكفولة تشبه تلك المذكورة في الاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة (انظر الملحق 1 فئة 8). ومع ذلك، ليس هناك مطلب أن يكون الكيان مؤسس بموجب قانون الإمارات العربية المتحدة.

(د) كيانات استثمار دين الحياه محدودة الاجل

لكي يندرج الكيان ضمن هذه الفئة يجب أن يكون كيان استثماري قائم في تاريخ 17 يناير 2013، والذي تم تأسيسه وتشغيله لغرض شراء أنواع معينة من حصص الدين وحيازة أصول خاضعة لإعادة الاستثمار فقط بموجب الظروف المنصوص عليها حتى تاريخ الاستحقاق. يتعين على سند الوقف أو اتفاقية على هذا النحو أن تتضمن بنداً يوجب الكيان ان يدفع لمستثمريه جميع المبالغ التي تكون مستحقة السداد في موعد لا يتجاوز تاريخ محدد أو فترة تلي استحقاق الأصل الأخير.

بالإضافة لذلك، يتعين أن تكون كافة الأصول على شكل أدوات دين أو حصص في هذه الأدوات ويتعين تسوية أو تحويل كافة المدفوعات للمستثمرين من خلال كيان متوافق مع قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية.

يُعتبر الكيان متوافقاً فقط عندما لا يكون الأمين أو الشخص الآخر مفوضاً بأداء التزامات المؤسسة المالية الأجنبية المشاركة نيابةً عن الكيان.

(هـ) مستشارو الاستثمار و مدراء الاستثمار

تنطبق هذه الفئة على كيان استثماري مؤهل كمؤسسة مالية ولا تحتفظ بحسابات مالية.

الملحق 3

المجموعة الموسعة التابعه

يُقصَد بالمجموعة الموسعة التابعه، سلسلة شركات واحدة أو أكثر متصله خلال ملكيه مشتركة لإحدى الشركات الأم، شريطة: (1) امتلاك الشركة الأم مباشرة لأكثر من 50% من مجموع صلاحيات التصويت وقيمة الأسهم لشركة واحدة بحد أدنى، و(2) أن تكون الأسهم التي تمثل أكثر من 50% من مجموع صلاحيات التصويت وقيمة الأسهم لكل شركة أخرى مملوكة بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل شركة واحدة أو أكثر من الشركات الأخرى. تشمل المجموعة الموسعة التابعه أيضاً أي كيان غير مصنف على أنه شركة لأغراض ضريبية الدخل الاتحادية الأمريكية في حال كان أعضاء المجموعة يملكون أكثر من 50% (من حيث القيمة) من رأس المال أو حصة الأرباح (في حالة وجود شراكة) أو أكثر من 50% (من حيث القيمة) من الحصص النفعية (في حال وقف) للكيان.

كيان يتم تداول أسهمه بشكل منتظم في إحدى أسواق الأوراق المالية المعتمدة

وفقاً للوائح قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية، يتم اعتبار حصص الشركة على أنه يتم تداولها بشكل منتظم في إحدى أسواق الأوراق المالية المعتمدة وفقاً للشروط التالية. للتأهل، يجب أن تكون أكثر من 50% من حصص التصويت والقيمة الإجمالية للأسهم مدرجة في إحدى البورصات المعترف بها رسمياً وخاضعة لإشراف السلطات الحكومية في البلد الذي تقع السوق فيها خلال السنة الميلادية السابقة، ويجب أن يجري تداول أسهم الشركة (باستثناء الحد الأدنى لحجم التداول) لمدة لا تقل عن 60 يوماً في السنة الميلادية السابقة، ويجب أن لا يقل العدد الإجمالي لعدد الأسهم المتداولة في كل فئة خلال العام عن 10% من متوسط عدد الأسهم المتضمنة في تلك الفئة.

ووفقاً للاتفاقية الدولية بين الحكومات المبرمة مع دولة الإمارات العربية المتحدة، يتم اعتبار حصص الشركة على أنه يتم تداولها بشكل منتظم في إحدى أسواق الأوراق المالية المعتمدة في حال كان هناك حجم تداول مُعتبر فيما يتعلق بالحصص على أساس مستمر في أي بورصة معترف بها رسمياً وتخضع لإشراف السلطات الحكومية في البلد الذي تقع السوق فيه وتحقق قيمة سنوية مُعتبرة للأسهم المتداولة في البورصة.

الكيانات المتعلقة

يُعتبر الكيان على أنه كيان مُتعلق بكيان آخر، إما في حال أن الكيان له سيطرة على الكيان الآخر، أو أن كلا الكيانين يخضعان لسيطرة مشتركة. لهذا الغرض، تشمل السيطرة بمعناها، الملكية المباشرة وغير المباشرة لأكثر من 50% من صلاحية التصويت أو القيمة السهمية في الكيان. ورغم ما سبق، يحق لدولة الإمارات العربية المتحدة اعتبار الكيان على أنه كيان غير متعلق بكيان آخر في حال أن الكيانين ليسا عضوين في نفس المجموعة الموسعة التابعة بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية.

الملحق 4

الكيانات الأجنبية غير المصنفة ضمن المؤسسات المالية المستثناة بموجب لوائح قانون الامتثال الضريبي.

مدرج أدناه نظره عامة عن الكيانات التي سيتم اعتبارها ككيانات اجنبيه غير مصنفة ضمن المؤسسات المالية مستثناة بموجب لوائح قانون الامتثال الضريبي.

يُرجى العلم بأن هناك شروط يتعين استيفاؤها من أجل تطبيق أي من المذكور أعلاه. يتعين عليك أن تتأكد بالاتفاق مع مستشاريك المختصين حيثما يكون مناسباً، بأنه قد تم استيفاء هذه الشروط وبأنك في الواقع مؤهل لكي تدرج ضمن إحدى فئات الكيانات الأجنبية غير المصنفة ضمن المؤسسات المالية المستثناة.

(1) يعتبر الكيان الأجنبي غير المصنف ضمن المؤسسات المالية المستثناة على أنه وسيط مؤهل أو شراكة مقطّعة أو وقف استثماري مقطّع وفقاً لما يتم تحديده هذه المصطلحات لأغراض الضريبة في الولايات المتحدة.

(2) عندما تكون شركة يتم تداول أسهمها بشكل منتظم في واحدة أو أكثر من أسواق الأوراق المالية المعتمدة للسنة الميلادية.

(3) شركة تدرج ضمن نفس المجموعات الموسعة التابعة ضمن قانون الامتثال الضريبي الأمريكي للحسابات الخارجية بوصفها كيان موصوف في الفقرة (2) أعلاه.

(4) أي كيان مؤسس أو مُنظم بموجب قوانين إحدى الأقاليم في الولايات المتحدة و مملوكاً بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل واحد أو أكثر من المقيمين بحسن نية في ذلك الأقليم الأمريكي الذي تم تأسيس الكيان فيه.

(5) أي كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أنشطة الكيان كما هو مُعرف في لوائح قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية. وبشكل عام، يُعتبر الكيان الأجنبي غير المصنف ضمن المؤسسات المالية بمصدر دخل يستند معظمه إلى أنشطة الكيان أنه كيان أجنبي غير مالي إذا كان أقل من 50% من الدخل الإجمالي للكيان للسنة الضريبية السابقة كان دخلاً يستند معظمه على أدوات استثمارية وأصول ثابتة وفي حال أن أقل من 50% من أصول الكيان المحتفظ بها خلال السنة الضريبية السابقة كانت أصول محتفظ بها لغرض تحقيق دخل يستند معظمه على أدوات استثمارية وأصول ثابتة.

(6) الكيان هي شركة قابضة أو مركز خزينة أو كيان تمويل مُسيطر عليه والذي يكون عضواً في مجموعة غير مالية (كما هو مُعرف في قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية)، أو أنها شركة مبتدئة، أو كيان تحت التصفية أو الدمج نتيجة الإفلاس، أو مؤسسة غير ربحية. في جميع الأحوال، يتعين الاستيفاء بشروط معينة لكي يتم التعامل معه ككيان مؤهل بموجب الفقرة رقم 6.

(7) الكيان هو كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية مُكلف بالإبلاغ المباشر، أي مُسجل لدى، وضمن جملة أمور أخرى يقدم معلومات إلى مصلحة الضرائب في الولايات المتحدة حول ملاكته الأمريكيين الرئيسيين.

(8) الكيان هو كيان أجنبي غير مصنف ضمن المؤسسات المالية مكفول ومُكلف بالإبلاغ المباشر، أي إحدى الكيانات الأجنبية غير المالية المُكلفة بالإبلاغ المباشر وكيان آخر وافق على التصرف ككيان كافل لأغراض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية.

يُرجى العلم بأن هناك شروط يتعين استيفاؤها من أجل تطبيق أي من المذكور أعلاه. يتعين عليك أن تضمن بالاتفاق مع مستشاريك المختصين حيثما يكون مناسباً، بأنه قد تم استيفاء هذه الشروط وبأنك في الواقع مؤهل لكي تدرج ضمن فئات الكيانات الأجنبية غير المصنفة ضمن المؤسسات المالية المستثناة.